حم ت ه في الاطعمة عن نبيشة بمعجمة مصغرا ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبيشة الخير وقيل هو ابن عمرو بن عوف الهذلي وكذا رواه عنه الدارمي وابن شاهين والحكيم وغيرهم وقال ت غريب وكذا قال الدارقطني

من اكل مع قوم تمرا لفظ رواية ابن حبان من تمر وهم شركاؤه فيه فلا يقرن تمرة بتمرة لياكلهما معا الا ان اذنوا له فلا نهي قال النووي اختلف في النهي هل هو للتحريم او للكراهة والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا لم يجز القران الا باذن صريح او ما يقوم مقامه من قرينة قوية تغلب على ظن الرضى وان كان له وحده فالادب تركه كلما يقتضي الشره الا ان يكون مستعجلا يريد الاسراع لشغل اخر قال وهو قول الخطابي المنع كان في زمن قلة العيش واما الان فلا حاجة للاستيذان مردود اذا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت كيف وهو غير ثابت انتهى قال ابن حجر ولعل النووي اشار الى ما اخرجه ابن شاهين والبزار في تفسيره عن بريدة رفعه كنت نهيتكم عن القران في التمر وان الله وسع عليكم فاقرنوا فان في اسناده ضعفا وقد حكى الحازمي الاجماع على جواز القران اي للمالك او المأذون قال ابن حجر وفي معنى التمر الرطب والزبيب والعنب ونحوها لوضوح العلة الجامعة طب عن ابن عمرو بن العاص رمز لحسنه ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ من اكل مع قوم من تمر فلا يقرن فان اراد ان يفعل ذلك فليستاذنهم فان اذنوا فليفعل

من اكل من هذه اللحوم شيا فليغسل يده من ريح وضره يعني يزيل رائحة ذلك بالغسل بالما او بغيره لكن بعد لعق اصابعه كما تقدم حيازة لبركة الطعام كما تقدم لا يؤذي من حذاءه من الادميين او الملايكة فترك غسل اليد من الطعام مكروه لتاذي الحافظين به ع عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه الوازع بن نافع وهو متروك وقال الحافظ العراقي وتبعه القسطلاني سنده ضعيف وذلك لان فيه محمد ابن سلمة فان كان ابن كهيل ففي الضعفا للذهبي واهي الحديث او البناني فتركه ابن حبان عن الوازع بن نافع قال احمد وغيره غير ثقة من اكل طيبا اي حلالا وعمل في موافقة سنة نكرها لان كل عمل يفتقر الى معرفة سنة وردت فيه وامن الناس بوايقه اي دواهيه جمع بايقة وهي الداهية والمراد الشرور كالظلم والغش والايذا كذا قرره

التوربشتي

التوربشتي قال الطيبي واراد ان سنة نكرة وضعت موضع المعرفة لارادة استغراق الجنس بحسب افراده وفايدته ان كل عمل وردت فيه سنة ينبغي رعايتها حتى قضا الحاجة واماطة الاذى دخل الجنة اي من اتصف بهذه الخصلة استحق دخولها مع القايزين الاولين او بدون عذاب والا فمن لم يعمل بالسنة وكان شريرا خبيثا لو مات على الاسلام يدخلها بعد العذاب او العفو وهذا الحديث له عند مخرجه الترمذي تتمة وهي قال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم في الناس لكثير قال وسيكون في قرون بعدي انتهى بنصه ت قبيل باب صفة الجنة ك في الاطعمة عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي وقال ت غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرف اسم ابي بشر احد رواته وعرفه من وجه اخر وضعفه انتهى وقال ابن الجوزي قال احمد ما سمعت بانكر من هذا الحديث

من الطف مومنا او خفف له في شيء من حوايجه صغر او كبر كان حقا على الله ان يخدمه بضم فسكون وكسر الدال اي يجعل له خدما من خدم اهل الجنة يتولون خدمته جزا ومكافاة على خدمته لاخيه في دار الدنيا ان الله لا يضيع اجر من احسن عملا وهذا ابانة عن عظيم فضل قضا حوايج الناس البزار في مسنده عن انس بن مالك قال الهيثمي فيه يعلى بن ميمون وهو متروك

من الف المسجد اي تعود القعود فيه لنحو اعتكاف وصلاة وذكر الله عز وجل وتعلم او تعليم علم شرعي ابتغا وجه الله تعالى الفه الله تعالى اي اواه الى كنفه وادخله في حرز حفظه قال الراغب الالف اجتماع مع التيام يقال الفت بينهم ومنه الالفة ويقال للمالوف الف واليف والوف ما جمع من اجزا مختلفة ورتبت ترتيبا قدم فيه ما حقه ان يقدم واخر فيه ما حقه ان يوخر فايدة قال مالك بن دينار المنافقون في المساجد كالعصافير في القفص وكان ابو مسلم الخولاني يكثر الجلوس في المساجد ويقال المساجد مجالس الكرام طس عن ابي سعيد الخدري قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وعزاه الى الاوسط لا الاصغر وقال تلميذه الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

من القى لفظ رواية ابن عدي من خلع جلباب الحيا فلا غيبة له يعني المجاهر المتظاهر بالفواحش لا غيبة له اي اذكر بما فيه فقط ليعرف [illegible] قال في الفردوس الجلباب الازار وقيل كل ما يستتر به من الثوب وهذا فيمن اظهره وترك الحيا فيه لان النهي عن الغيبة انما هو لا يذايه

Copyright ... University